

المدخل: الاستجابة عنوان الدرس: فقه الأسرة: الطلاق، الأحكام والمقاصد إعداد: د محمود بجار

[القضية المركزية للدرس: مقاصد الطلاق وآثاره على الأسرة]

الخلاصة:

المحور الأول: الطلاق: تعريفه وحكمه وشروطه.

1- مفهوم الطلاق: شرعا: - حسب مدونة الأسرة - :حل ميثاق الزوجية يمارسه كل من الزوج والزوجة كل حسب شروطه تحت مراقبة القاضي.

2- حكمه: الطلاق مباح في الإسلام، لكن لا ينبغي اللجوء إليه إلا عند الضرورة، نظرا لما ينشأ عنه من مشاكل أسرية ومجتمعية. وقد يكون الطلاق واجبا أو محرما أو مكروها.

3- شروطه: - أن يقع في طهر لا جماع فيه. - أن يكون بطلقة واحدة. - أن لا يُتْبَعَ بطلقة أخرى في العدة. - أن يشهد على الطلاق عدلان.

المحور الثاني: أنواع الطلاق والعدة.

1- أقسام الطلاق:

أقسام الطلاق	تعريفها
أ- طلاق سني	وهو ما توفرت فيه الشروط السابقة.
ب- طلاق بدعي	وهو ما لم تتوفر فيه الشروط السابقة.
أ- طلاق رجعي	وهو الطلقة الأولى أو الثانية والتي يحق فيهما للزوج أن يراجع زوجته داخل أجل العدة دون الحاجة إلى عقد زواج جديد.
ب- طلاق بائن بينونة صغرى	وهو الذي ينهي الزوجية حالا، ولا يمنع من تجديد عقد الزواج، ويحدث ب: - انقضاء عدة الطلاق الرجعي. - الطلاق الذي يوقعه القاضي. - طلاق الخلع. - الطلاق قبل الدخول.
ج - طلاق بائن بينونة كبرى	وهو المكمل للثلاث، ويمنع من تجديد العقد مع المطلقة إلا بعد زواجها من رجل آخر وانفصالها عنه بطلاق أو موت.

2- مفهوم العدة: هي المدة التي تترى فيها المرأة عن الزواج بعد طلاق أو وفاة للتأكد الشرعي من براءة الرحم.

حكمها: العدة واجبة شرعا.

الحكمة منها: شرعت العدة لمقاصد منها: - الحفاظ على الأنساب من الاختلاط. - إعطاء الزوجين إمكانية التراجع عن الطلاق. - رعاية لحق الزوج خاصة في حال وفاته.

3- أنواعها:

أ- عدة الطلاق: تختلف باختلاف أحوال المرأة المطلقة: للحائض: ثلاثة قروء (أطهار)، لليائسة: ثلاثة أشهر، والمرأة الحامل: عدتها أن تضع حملها، والمطلقة قبل الدخول لا عدة لها.

ب- عدة الوفاة: ومدتها أربعة أشهر وعشرة أيام.

المحور الثالث: مقاصد الطلاق وآثاره على الأسرة والمجتمع.

1- مقاصد تشريع الطلاق:

- تفادي الأضرار النفسية والصحية الناجمة عن زواج فاشل استحالته فيه العشرة بين الزوجين، بسبب الشحنة والبغضاء وتنافر الطباع وكثرة الخصومات.

- دفع الزوجين إلى معاودة الحياة الزوجية بروح جديدة وبأسلوب أفضل.

- رفع المشقة عن أحد الزوجين إن أصيب أحدهما بمرض أو امتنع عن الوفاء بما عليه من الحقوق الزوجية.

2- آثار الطلاق على الأسرة والمجتمع:

أ- من الآثار الواقعة على المرأة المطلقة :

- العوز المالي والفقر الذي قد يصيبها إذا لم يكن لها مُعيل.

- الشعور بالخوف والقلق من المستقبل وتراكم الهموم والأمراض النفسية عليها.

- تضائل الآمال في الزواج مرة أخرى نظرا للاعتبارات الاجتماعية والتقاليد المترسخة.

ب- من الآثار الواقعة على الرجل المطلق:

- كثرة التبعات المالية بسبب الطلاق. - فقدان التوازن الاجتماعي بسبب الأمراض الاجتماعية.

ج - من الآثار الواقعة على الأولاد:

- الحرمان العاطفي لأحد الأبوين مما قد يؤدي إلى الانحراف.

- التعرض لتأثير تفكك الأسرة والخصومة بين الأبوين مما قد يرمي بهم إلى أحضان الجريمة والفساد الأخلاقي.

- تأثر صحة الأولاد النفسية والجسدية مما يؤثر سلبا على شخصيتهم وقدراتهم وتوازنهم الاجتماعي.